

## الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

لو شهدا على اثنين بقتل فشهدا على الشاهدين به فصدق الولي الكل أو الآخرين الخ .  
الرابعة : لو شهدا على اثنين بقتل فشهدا على الشاهدين به فصدق الولي الكل أو الآخرين  
أو كذب الكل أو الأولين فقط : فلا قتل ولا دية .  
وإن صدق الأولين فقط : حكم بشهادتهما وقتل من شهدا عليه .  
والله أعلم بالصواب